

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الاول - تم تنقيح الفصل 44 من الاتفاقية المشتركة المشار اليها اعلاه كما يلي :

الفصل 44 (جديد) - ايام الاعياد.

ان ايام الاعياد التي يبطل فيها العمل مع خلاص الاجر هي : غرة ماي، 20 مارس، 25 جويلية، 13 اوت، اليوم الاول واليوم الثاني لعيد الفطر، اليوم الاول واليوم الثاني لعيد الاضحى، رأس السنة الهجرية، رأس السنة الميلادية، المولد النبوي الشريف.

ولا يتم خلاص هذه الايام باستثناء اتفاق مع المؤجر أو غياب تقرره الاتفاقية الا اذا كان المعني بالامر قد عمل بصورة عادية طيلة اليوم الاخير السابق للعطلة واليوم الموالي لها.

ان ساعات العمل الضائعة نتيجة ايام الاعياد التي يبطل فيها العمل مع خلاص الاجر، يمكن تعويضها اثناء الشهرين المواليين وفي هذه الحالة يتم خلاصها حسب الاجر العادي.

ان العمال الذين لا يمكنهم بحكم العمل التمتع بهذه الاعياد لهم الحق في زيادة في الاجر بـ 100٪.

وتعتبر ايام العطل غير خالصة الاجر ايام عمل عادية ان لم يتوقف فيها العمل.

الفصل 2 - تضاف للاتفاقية المشار اليها اعلاه الفصل الاتي :

الفصل 14 مكرر : مقاييس الانتاج.

تحدث لجنة متناصفة تتولى ضبط مقاييس الانتاج.

وتتركب هذه اللجنة من عضوين عن الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية التابعة للاتحاد العام التونسي للشغل ومن عضوين عن الغرفة النقابية للتنظيف بالشائح والمصابغ التابعة للاتحاد التونسي للصناعة والتجارة.

في حالة الخلاف بخصوص ضبط هذه المقاييس، يقع تحكيم وزارة الشؤون الاجتماعية.

الفصل 3 - تطبق جداول الاجور المرفقة لهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :

- الجدولان عدد 1 و عدد 2 : بداية من غرة جويلية 1990.

- الجدولان عدد 3 و عدد 4 : بداية من غرة جويلية 1991.

- الجدولان عدد 5 و عدد 6 : بداية من غرة جويلية 1992.

الفصل 4 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من غرة جويلية 1990 مع مراعاة احكام الفصل الثالث اعلاه.

تونس في 12 سبتمبر 1990.

عن المنظمات النقابية للعمال

الامين العام للاتحاد العام التونسي للشغل

اسماعيل السحجاني

الكاتب العام للجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

عبد العزيز الزواري

عن المنظمات النقابية للاعراف

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

الهادي الجيلاني

عن الغرفة النقابية للتنظيف بالشائح والمصابغ

تركية التلمساني

### ملحق تعديلي عدد 3

### للاتفاقية المشتركة القومية للمصابغ ومعامل التنظيف

بين المصنمين اسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

- الغرفة النقابية للتنظيف بالشائح والمصابغ.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل.

- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية.

من جهة اخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للمصابغ ومعامل التنظيف الممضاة بتاريخ 2 جويلية 1976، والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 24 ديسمبر 1976.

على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 المصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 افريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 31 ماي و 3 جوان 1983.

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989، المصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 بتاريخ 24 مارس 1989.

وعلى محضر الاتفاق المبرم بتاريخ 17 افريل 1990 بين الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية والاتحاد العام التونسي للشغل والمتعلق بالمفاوضات لراجعة للاتفاقيات المشتركة،